



قرار رقم (٢٥١٧) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٩ / ١٢ / ٢٠٢٤

بشأن قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٤٧) الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى : يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي بشركة متلايف لتأمينات الحياة وفقاً لأحكام القانون رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٢٤ وذلك لمدة خمس سنوات بالرقم الموضح قرين اسم كلا منهم بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار:

م	الاسم	رقم القيد	الشركة	الرقم القومي
١	منه الله ياسر فاروق حسين	٥٢٨٨٨	متلايف لتأمينات الحياة	٣٠١٠٣٢٨٠١٠٠٦٠٧
٢	ماريا لورنس فهيم شاكرا	٥٢٨٨٩	متلايف لتأمينات الحياة	٢٩٣٠٩٠١٢٤١٨٢٦٤
٣	روان هشام احمد حمدي محمد	٥٢٨٩٠	متلايف لتأمينات الحياة	٢٩٩٠٣٠٥٠١٠١٦٠٥
٤	مارتينا يوسف إبراهيم عبد السيد	٥٢٨٩١	متلايف لتأمينات الحياة	٢٩٢١١٠٧٢٤٠٢٠٢٢
٥	ايه شحاته عثمان عبد العال	٥٢٨٩٢	متلايف لتأمينات الحياة	٣٠٠٠٩٣٠٢٦٠٤٣٠٦
٦	نانسى نشأت صابر عزب	٥٢٨٩٣	متلايف لتأمينات الحياة	٢٨٧١١٠٥٢٦٠٣٥٢٧
٧	نورهان محسن محمد كامل خليل	٥٢٨٩٤	متلايف لتأمينات الحياة	٢٩٦٠١١٠١٢٠٣٩٦٧

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح